

## الأخلاقيات الطبية في الميزان القرآني

## Medical Ethics in the Quran Balance

جلطي كنزة

جامعة أبو بكر القايد، تلمسان

(الجزائر)

Kenzadjelti21@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/01/22      القبول: 2022/04/17      تاريخ النشر: 2022/05/13

## ملخص:

تمثل الأخلاقيات الجوهر الذي تقوم عليه الأمم والحضارات، والذي يضمن بقاءها وديمومتها، كما لا تخلو مهمة نبيلة من الجانب الأخلاقي، ولا شك أن من أهم المهتمات النبيلة التطبيب، فمهنة الطب تستمد نبلها من المنظومة الأخلاقية التي تستغرفها، وهذا ما أقره القرآن في الجمع بين جانب العمل والأخلاق؛ وإبرازا لمقاصد القرآن الكريم في تكريس المنظومة الأخلاقية الطبية جاءت هذه الورقة البحثية لبيان خاصية المرونة في التشريع ومناهجه التي تتخذ القيم الأخلاقية منطلقا لضبط مصالح الأنام والارتقاء بهم في الدارين، كما يقدم صورة واضحة عن صلاحية اعتماد القرآن الكريم في التأصيل للأخلاقيات المهنية عموما و الأخلاقيات الطبية خصوصا من خلال استقراء الأدلة القرآنية في ذلك.

الكلمات المفتاحية: أخلاقيات، مهنية، طبية، قيم، مقاصد قرآنية.

**Abstract:**

The ethics is the essence of civilization, they guarantee the survival and continuity of civilized nations, also, there is no noble profession without noble professional ethics, and medicine is certainly one of the noble professions, because it is a profession characterized by good morals. This is what the noble Qur'an has mentioned in virtuous moral.

This research is to demonstrate professional ethics in the Noble Qur'an in order to clarify the Qur'anic purposes in supporting professional ethics in general and medical ethics in particular.

**Keywords :** ethics ; Professional ; medical ; values ; Quranic purposes.

## المقدمة:

الأخلاق هي الميزان الذي تكال به المهام والمهّمات، بل هي الأساس الذي تبنى عليه عظمة الحضارات وهي ضمان لاستمرارها واستقرارها، كما أنّ الأخلاق عماد المهن وركيزتها خاصة إذا تعلّقت المهنة ببدن الإنسان ونفسه، فإنّ الحاجة للأخلاق تصير ملحة؛ لذا جاءت الشرائع والديانات السماوية بالدعوة للمنظومة الأخلاقية، وهذا ما حرّض عليه القرآن من خلال آياته ومقاصدها الجليلة.

واستثمارا للهدى القرآني في مصالح الأنام، جاءت هذه البادرة العلمية لضبط أخلاقيات مهنة التطبيق من خلال تكريس فكرة الجمع بين الشرع والطب، وفي ذلك يقول العلماء:

"الطب كالشرع وُضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدرء مفسد المعاطب والأسقام، ولدرء ما أمكن درؤه من ذلك، ولجلب ما أمكن جلبه من ذلك. فإن تعذر درء الجميع أو جلب الجميع فإن تساوت الرتب تخير، وإن تفاوتت استعمل الترجيح عند عرفانه والتوقف عند الجهل به، والذي وضع الشرع هو الذي وضع الطب، فإن كل واحد منهما موضوع لجلب مصالح ودرء مفسداهم" (العز بن عبد السلام، 2003، م، ج 1 ص 6).

## مشكلة البحث:

تتمحور الإشكالية البحثية حول مدى استيعاب الهدى القرآني للأخلاقيات الطبيّة؟، وهل للمقاصد القرآنية أثر في تقنين الأخلاقيات الطبية؟

## أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان المقاصد القرآنية في تكريس منظومة الأخلاقيات الطبية، وتحصيل أخلاقيات الطب في ظلّ المقاصد القرآنية وكلياتها، كما يهدف إلى بيان خاصية المرونة في التشريع والمناهج العلمية التي تتخذه منطلقا لضبط مصالح الأنام والارتقاء بهم في الدارين، كما يقدم صورة واضحة عن امكانية اعتماد التشريع في التأصيل للأخلاقيات، تسليما بأنّ الأخلاقيات السوية هي المقصد الأسمى منه، ولأجل تحصيلها وتحصيل مقاصدها كانت الشرائع السماوية مجمعة على إرسائها والدعوة جهازا لها، وتخيرا لأنبل الشرائع مع أنبل الوظائف، يكشف هذا البحث عن ملاءمة التشريع الإسلامي ومقاصده في احتواء مهنة الطب وما لزمها من أخلاق، كما يسعى إلى تجلية المقاصد الجزئية والكلية من التراث الإسلامي قرآنا وسنة وأثارا من نفائس العلماء المتعلقة بالموضوع المعالج، وإعمالا لمنهج الارتقاء بالمقاصد الكلية في تأسيس القواعد الكلية تحصيلا للقواطع.

## خطة البحث:

ترجمة للفكرة البحثية انتخبت خطة بحثية من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المنظومة الأخلاقية الطبية.

وفيه تجلية للمفردات البحثية والتركيز على بعض المفاهيم كالم منظومة الأخلاقية ومراتب القيم، وأصول الطبّ في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: أسس المنظومة الأخلاقية الطبيّة.

وبعرض هذا المبحث الأسس العامة في الأخلاقيات الطبية، وهي قدر مشترك بين جميع المهن ذات النفع الإنساني، وأسس المنظومة الأخلاقية الطبيّة في الشرع الإسلامي.

المبحث الثالث: الأخلاقيات الطبية في الميزان القرآني ومقاصدها.

وفي هذا المبحث يتمّ تتبّع الآيات القرآنية الدالة على الأخلاقيات المهنية والمحرضة عليها، واستنباط مقاصدها التي تصبّ في قالب الأخلاقيات الطبيّة.

### منهج البحث:

ارتكز البحث على المنهج الوصفي والتحليلي في سوق الحقائق والتعاريف وأقوال العلماء، وكان للمنهج الاستقرائي حضوراً في جلب الآيات الدالة على الأخلاقيات واستنباط مقاصدها وكذا الجمع بين الشرع والطب.

### المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول المنظومة الأخلاقية الطبية

#### أولاً: مفهوم المنظومة الأخلاقية

تمثل الأخلاق مجموعة القيم والمعايير التي يعتمد عليها أفراد المجتمع في التمييز بين ما هو جيّد وبين ما هو سيّء، وتمييز بين ما هو صواب وبين ما هو خطأ.

وتعرف المنظومة الأخلاقية بأنّها المبادئ والأحكام والآداب المنظّمة لسلوك الإنسان في علاقته بنفسه، وعلاقته برّبّه وعلاقته بأخيه الإنسان وعلاقته بالكون من حوله، والأصل في المنظومة الأخلاقية مكارم الأخلاق فهي مقصد الرسالات السماوية ومنبعاها، كما تسعى إلى تحقيق روح الأخلاق بالتشريعات الملزمة لدفع الناس إلى طريق الخير والصلاح، والتأني بهم عن طريق الشرور والفساد، فلا تتحقّق للإنسان سعادة إلاّ بالأخلاق (رشيد كهوس، 2018م، ص5).

وهذا توصيف للمنظومة الأخلاقية بصفة عامّة في جميع المجالات، أمّا إذا اقتصرنا على مهنة الطب فالمنظومة الأخلاقية الطبية هي: مجموعة المعتقدات والقيم والمبادئ التي تحكم سلوكيات الممارس لمهنة التطبيب، والقدرة على تحكيمها إلى ميزان المصالح والمفاسد.

#### ثانياً: مراتب القيم الأخلاقية

صنّف الباحثون المنظومة الأخلاقية إلى أربع مستويات:

1. **القيم الذاتية:** وهي مجموعة الأخلاق الفردية التي تعود بالخير على الفرد، وهي التي تسيطر على الصفات الظاهرة والباطنة للفرد، فتحقّق الطمأنينة النفسية والرّضا عن الذات، وهو ما يجعل له قبولاً اجتماعياً.
2. **القيم الاجتماعية:** هي مجموعة الأخلاق الفردية التي تعود على الخير على المجتمع، فهي التي تحكم الفرد بما يحيط به، فتقوم على أساس التعاون والتراحم والتواصل بين الآخرين، وتظهر هذه القيم في برّ الوالدين والتراحم بين الأقران.

والتعاون بين الناس أجمعين، ودليل القيم الاجتماعية من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَيَّ وَالْيَوْمَآءِ لِيُتَّقُونَ لَا تَعَاوَنُوا عَلَيَّ إِلَّا تَمُوءَ الْعُدُورُ﴾ المائدة: 2.

3. القيم الإنسانية: هي مجموعة الأخلاق الفردية التي تعود بالخير على الإنسان أياً كان، وتقوم هذه القيم على مبدأ احترام الآخرين في آرائهم وسلوكياتهم ومتعلقاتها في ذلك قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَا قُرْبَانَ لَكُمْ تَعَارَفُوا﴾ الحجرات 13، فمن مقاصد الخلق التعارف والألفة والتقارب بين بني البشر.

4. القيم الكونية: هي مجموعة الأخلاق الفردية التي تعود بالخير على ما خلق الله سوى البشر، فقد جاء الإسلام ببناء كوني للحفاظ على موجودات هذا الكون واستثمارها لصالح البشر تحت مسمى الخلافة على الأرض ومخاطبا ملائكته إذ قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة 30، وحتى ينجح الإنسان في مهمة الخلافة سخر له الله تعالى الكون، قال الله تعالى: ﴿وَسَخَّرْنَا لَكُمْ فِي السَّمَاوَاتِ مَاءً طَهُرًا﴾ البقرة 13 (عوا عادل، 1960، ص 20).

### ثالثاً: أصول الطب في القرآن الكريم

لقد جاء الوحي سواء كان القرآن الكريم أم السنة المطهرة بطب القلوب والأبدان، وذكر القرآن أصول الطب الثلاثة المجمع عليها وهي ثلاثة:

#### الأصل الأول: الحمية

والحمية أو الحماية أصلها المنع واجتناب الضرر والمهلكات ودفعه قبل وقوعه، إذ أنّ الشرع قد حمى المريض من استعمال الماء خشية من الضرر فقال تعالى:

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ النساء: 43، فأباح التيمم

للمريض حمية له كما أباحه للعدم، قال جمهور العلماء: يتيمم فاقد الماء أو من يخاف على نفسه الهلاك أو المرض أو زيادة المرض ولو نزلة أو حمى (محمد الطاهر ابن عاشور، 1973م، ج 5 ص 70)، وهذه قاعدة طبية مبنية على الاحتياط، ومثيلها في قول الله تعالى:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ

حيث أمركم الله إنّ الله يحبّ التوابين ويحبّ المتطهرين﴾ البقرة 222، فوطء الحائض في الفرج ووطء المرأة في دبرها من المحرمات العظيمة، قال رسول الله ﷺ: ﴿من أتى حائضاً، أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ﴾ (أبو داود، 2009م، ج 3 ص 496).

ويقرّ الطب الحديث عظمة الإسلام في تشريعاته وإن لم يُصرّح بها علناً، ويثبت ذلك من خلال الأبحاث الطبية أنّ للجماع أثناء الحيض أضرار كثيرة منها:

1. اختراق بعض الحيوانات المنوية الأوعية الدموية من خلال المكان النازف في جدار الرحم، ممّا ينهّ جهاز المناعة لدى المرأة لتكوين أجسام مضادة ضدّ الحيوانات المنوية، وهذا يؤدي إلى الإجهاض وعدم حدوث حمل في المستقبل بسبب وجود الأجسام المضادة.

2. احتمال حدوث الالتهابات وانتقال الأمراض؛ لأن دم الحيض وسط جيّد لنقل البكتريا والفيروسات للطرفين.

وأما إتيان المرأة في الدبر أو ما يعرف بالجنس الشرجي فقد أكدت التقارير العلمية أنه يسبب مشاكل صحية عديدة وخطيرة عند الرجل والمرأة، منها ارتخاء عضلات الدبر وحدوث توسع في فتحة الشرج عند المرأة مما يؤدي إلى عدم القدرة على التحكم بالبراز والغازات، وزيادة فرصة انتقال الأمراض المنقولة جنسياً، كالإيدز والتهاب الكبد الوبائي فنسبة العدوى كبيرة من خلال الجنس الشرجي، بالإضافة إلى زيادة فرصة الإصابة بالتهابات المهبلية والتهابات المسالك البولية عند كلا الطرفين.

ومن المضاعفات لهذه الممارسة الجنسية إمكانية حدوث نزيف وحصول ثقب في القولون نتيجة عدم وجود أنسجة كثيرة للدعامة والحماية داخل فتحة الشرج مما قد يؤدي إلى تدخل طبي مستعجل (السيد الجميلي، 1990م، ص56).

### الأصل الثاني: حفظ الصحة

وهو ما يسمى حفظ النفس، فقد أولته الشريعة حظاً كبيراً وجعلته من مقاصدها الضرورية، وأوجب الشرع العناية بتوفير كل ما تتحقق به حمايتها وبقاؤها لأنها مناط التكليف والخلافة في الأرض.

ومن الأدلة القرآنية في حفظ الصحة قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَسَ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة: 184، فأباح للمسافر الفطر في رمضان حفظاً لصحته لئلا يجتمع على قوته الصوم ومشقة السفر فيضعف القوة والصحة، وقال تعالى: ﴿وَيُحَلِّلُهُمَا لَطِيبًا يُحَرِّمُ عَلَيْهِمَا الْخَبَائِثَ﴾ الأعراف: 157، فأحلّ الحلال من الطيبات وهي كثيرة، وحرم بعض المحرمات وهي معدودة، وجعل مبدأ الحلال والحرام مضبوطاً بتقدير المصلحة والمفسدة، وهو معيار للنفع والضرر فلا يباح المحرم إلا بنص ضرورة كهلاك النفس لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ البقرة: 173.

### الأصل الثالث: التداوي والاستفراغ

أمرت الشريعة بالمبادرة إلى معالجة ما يطرأ على الإنسان من أدواء وأمراض تقعده عن واجبه، وشرعت التداوي وعظمت من شأنه حتى جعلته في بعض أحواله في رتبة الواجبات، كما حرمت على الإنسان أن يتصرف تصرفاً يعود عليه بالضرر والفساد أو يتناول شيئاً يؤذي، ولم تعطه حقاً مطلقاً في أن يفعل بنفسه ما يريد؛ ولذلك جاء في الحديث الصحيح: ﴿تداووا عباد الله، فإن الله - سبحانه - لم يضع داء، إلا وضع معه شفاء، إلا الهرم﴾ (ابن ماجه، 2009م، ج 4 ص 497). فكل داء له علاج، علمه من علمه، وجهله من جهله إلا الهرم، وهو الضعف بسبب الشيخوخة والتقدم في السن، فلا علاج له إلا إرجاع الشباب وهذا لا يمكن وقوعه، وأباح للمريض ومن به أذى من رأسه وهو محرم أن يخلق رأسه ويستفرغ المواد الفاسدة والأبخرة الرديئة بنصّ قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أذى مِنْ رَأْسِهِ فَدَمْتُمُوهَا وَأَنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَدَمْنَهَا فَمَنْ دَمَهَا بِغَيْرِ إِثْمٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ البقرة: 196.

وذكر القرآن الشفاء على أنه مقصد قرآني في صدد الدعوة لتناول بعض الأدوية كالعسل في قوله تعالى: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ النحل: 69، قال ابن القيم: "وأما هديه □ في الشراب فمن أكمل الهدى؛ يحفظ به الصحة فإنه كان يشرب العسل الممزوج بالماء البارد، وفي هذا من حفظ الصحة ما لا يهتدي إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء"، وقال أيضاً: "والعسل فيه منافع عظيمة: فإنه جلاء للأوساخ التي في العروق والأمعاء وغيرها محلل للرطوبة أكلا وطلاء.... وكان النبي □ يشربه بالماء على الريق، وفي ذلك سر بديع في حفظ الصحة لا يدركه إلا الفطن الفاضل" (ابن القيم، 1994م، ج 1 ص 27).

فهذه الأصول الثلاثة هي قواعد الطب وأصوله، وقد ذكر القرآن من كل جنس منها شيئاً تنبيهها بها على نعمته على عباده، من حيثهم وحفظ صحتهم واستفراغ مواد أذاهم رحمة بعباده ولطفاً بهم ورأفة بهم وهو الرؤوف الرحيم (ابن القيم، 1994م، ج 4 ص 307).

### المبحث الثاني: أسس المنظومة الأخلاقية الطبية

#### المطلب الأول: الأسس العامة لمنظومة الأخلاق الطبية

##### 1- التّنع

والتّنع لغة ما يستعان به في الوصول إلى الخيرات (الفيروز آبادي، 2005، ج 1 ص 767)، وأما في الاصطلاح الشرعي فيشمل تحقيق المصلحة للإنسان ولغيره، وسواء أكان التّنع إيجابياً ببذل المنفعة في أمور الدنيا والآخرة، أو سلبياً بدفع الضّرر عن النفس أو الغير أو التخفيف منه بقدر المستطاع.

والتّنع الحقيقي هو الذي يشمل أكبر عدد من الناس، فالمنفعة الفردية مذمومة إذا كانت مقدّمة على مصلحة الجماعة، ثم إنّ المدّة الزمنية لا تتعلّق بقضية التّنع فقد تكون هناك بعض الأشياء لا حاجة لها في الوقت الآتي، ويتأخر نفعها إلى وقت لاحق، وهذا ما ترجمه حديث النبي ﷺ في قوله: ﴿إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ أَوْ عِلْمٌ يَنْتَفِعُ بِهِ أَوْ وَلَدٌ يَدْعُو لَهُ﴾ (ابن حبان، 1988م، ج 7 ص 286)، ويقاس على ذلك ما يبقى أثره لجلب الخير للنّاس.

الطبّ خصوصاً يبني على التّنع العميم وتقدم الفائدة للنّاس والإحسان إليهم، فلا فائدة أعظم من تطيب أجسادهم وإزالة الأمراض عنهم، وفي ذلك يقول الرسول ﷺ: ﴿الدَّوَاءُ مِنَ الْقَدْرِ وَهُوَ يَنْفَعُ مَنْ يَشَاءُ﴾ (الطبراني، 1994م، ج 12 ص 168)، كما كان من هديه ﷺ الحثّ على التّنع العلاجي، فقد استأذن رجل في معالجة رجل لدغته عقرب فقال له رسول الله ﷺ: ﴿مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَحَاهُ لِيَفْعَلْ﴾ (أحمد ابن حنبل، 2001م، ج 22 ص 136).

##### 2- العدالة

العدالة لغة ضدّ الجور، وأما في الاصطلاح الشرعي هي الملكة أو الصفة الراسخة في النفس والتي تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة.

ودليل العدالة في القرآن الكريم قوله تعالى:

﴿إِنَّا لِلَّهِ أُمِرْنَا بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِنَّا ذِي الْقُرْبَىٰ بَيْنَهُنَا الْفَحْشَاءُ وَالْمُنْكَرُ وَالْبَغْيُ عِظْمًا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النحل: 90، قال القرطبي في تفسير هذه الآية: عن عثمان بن مظعون أنّه قال: لما نزلت هذه الآية قرأتها على عليّ ابن أبي طالب فتعجّب وقال: ﴿يَا آلَ غَالِبٍ اتَّبِعُوهُ تَفْلَحُوا﴾، فو الله الذي أرسله لقد أمركم بمكارم الأخلاق﴾ (القرطبي، 1964م، ج 10 ص 165).

والعدالة في الأخلاقيات الطبية تدعو إلى التوزيع العادل للخدمات العلاجية على امتداد الأمكنة والأزمنة، ولا اعتبار فيها للجنس ولا للديانة ولا للعرق، فالإنسان هو السيّد بإنسانيته مصداقاً لقوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الإسراء: 70).

وهذا مبدأً ومقصد تقوم عليه المنظومة الأخلاقية الطبية وتجاهد في إقامته حتّى في أحلك الظروف، في الحروب والنكبات والصراعات الدوليّة والإقليمية، إذ لا تفرّق بين فقير وغنيّ، وبين بسيط وصاحب جاه، أو قريب وبعيد، وهذا مكمّن التّبل في مهنة

الطب، ولعل تقديم الشافعي لتعلم الشرع قبل الطب إنما يصبّ في ذات الوعاء إذ يقول: "لا أعلم علما بعد الحلال والحرام أنبل من الطب" (الذهبي، 1985م، ج 10 ص 75)، فلمّا كان الطبّ موسوما بالنبل كان نبله متعلقا بأخلاقيات أكسبته الرفعة بين المهين والممارسات.

### 3- الأمانة:

بمعنى الوديعه وهي كلّ ما يؤتمن عليه من أموال وحُرْم وأسرار، ودليل الأمانة في القرآن الكريم قوله تعالى:

﴿إِنَّا لِلّٰهِ أَمْرٌ كَمَا نَتَّوَدُّوْا أَلْمَانَاتِلِ السَّاهِلِيْهَا﴾ النساء: 5، وقوله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِيْنَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللّٰهَ وَرَسُوْلَهُ تَخُوْنُوْا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَمُوْنَ﴾ الأنفال: 27.

أمّا الأمانة الطبيّة مختصّة بالأرواح والأعراض فلا بدّ أن تؤدّى على وجهها الصحيح، ومن الأمانة المحافظة على أسرار المرضى وما يطلع عليه الطبيب من مكنوناتهم، وأن يكون أميناً على حقوق المواطنين في الحصول على الرعاية الصحية الواجبة، منزهاً عن الاستغلال بجميع صورته لمرضاه، وعلى الطبيب أن يراعي الأمانة والدقة في جميع تصرفاته وأن يلتزم السلوك القويم، وأن يحافظ على كرامته وكرامة المهنة ممّا يشينها، وكذلك عدم استعمال اسمه في ترويج الأدوية والعقاقير أو مختلف أنواع العلاج أو لأغراض تجارية على أيّ صورة من الصّور، وترك القيام ببيع الأدوية أو وصفات أو أجهزة أو مستلزمات طبيّة في عيادته أو أثناء ممارسته للمهنة بغرض الإثّجار، ولا يجوز للطبيب أن يستغلّ وظيفته بقصد تحقيق منفعة شخصية أو الحصول على كسب مادّي من المريض.

والطبيب مؤتمن كذلك في تحريّ البرامج العلاجية المناسبة لحالة المريض، وعليه أن يتأكّد من جدوى البرامج العلاجية قبل تنفيذها أو تطبيقها على المريض، ومن الأمانة أيضاً أن يكون الطبيب قدوة حسنة في المجتمع بالالتزام بالمبادئ والمثل الأعلى والتي اختزلها ابن القيم (ت 751هـ) في مقولته:

والطبيب الحاذق هو الذي يراعي في علاجه عشرين أمراً:

أحدها: النظر في نوع المرض من أي الأمراض هو؟ -الثاني: النظر في سببه من أي شيء حدث - الثالث: قوة المريض، وهل هي مقاومة للمرض، أو أضعف منه؟ -الرابع: مزاج البدن الطبيعي ما هو؟ -الخامس: المزاج الحادث على غير الجرى الطبيعي. -  
السادس: سن المريض. -السابع: عاداته. -الثامن: الوقت الحاضر من فصول السنة وما يليق به. -التاسع: بلد المريض وترتبه. -  
العاشر: حال الهواء في وقت المرض. -الحادي عشر: النظر في الدواء المضاد لتلك العلة. -الثاني عشر: النظر في قوة الدواء ودرجته، والموازنة بينها وبين قوة المريض. -الثالث عشر: ألا يكون كل قصده إزالة تلك العلة فقط، بل إزالتها على وجه يأمن معه حدوث أصعب منها. -الرابع عشر: أن يعالج بالأسهل فالأسهل. -الخامس عشر: أن ينظر في العلة، هل هي مما يمكن علاجها أولاً؟ فإن لم يمكن علاجها، حفظ صناعته وحرمته، ولا يحمله الطمع على علاج لا يفيد شيئاً. -السادس عشر: ألا يتعرض للخلط قبل نضجه باستفراغ، بل يقصد إنضاجه، فإذا تم نضجه، بادر إلى استفراغه. -السابع عشر: أن يكون له خبرة باعتلال القلوب والأرواح وأدويتها. -الثامن عشر: التلطف بالمريض، والرفق به، كالتلطف بالصبي. -التاسع عشر: أن يستعمل أنواع العلاجات الطبيعية والإلهية، والعلاج بالتحجيل، فإن لحذاق الأطباء في التحجيل أموراً عجيبية لا يصل إليها الدواء، فالطبيب الحاذق يستعين على المرض بكل معين. -العشرون: \* وهو ملاك أمر الطبيب\* أن يجعل علاجه وتديره دائراً على ستة أركان: حفظ الصحة

الموجودة، ورد الصحة المفقودة بحسب الإمكان، وإزالة العلة أو تقليلها بحسب الإمكان، واحتمال أدنى المفسدتين لإزالة أعظمهما، وتفويت أدنى المصلحتين لتحصيل أعظمهما، فعلى هذه الأصول الستة مدار" (ابن القيم الجوزية، 1992م، ص106).

### المطلب الثاني: أسس منظومة الأخلاق الطبية في الإسلام

وتتميز الأخلاقيات عموماً والطبية خصوصاً في المنظومة الشرعية بالأسس الآتية:

- **ربانية المصدر:** وهي ميزة تجعل النفس البشرية تتلقاها بكل ثقة وطمأنينة لأنها تراعي التي خلق الله الناس عليها، وبالتالي ملاءمتها لتربية الإنسان، مع ما تتميز به من الهيبة والأثر الفاعل والمستمر على المؤمنين، إضافة لخلوها من العيوب والنقص والتناقض الذي يمكن أن تقع فيه القيم ذات المصدر الإنساني بحكم أنها مستمدة من التصور المبرأ من كل نقص وجهل وهوى.
- **الإنسانية والعالمية:** وتتميز القيم الأخلاقية أنها موجهة لكل البشرية، وصالحة لكل دفعة من بقاع العالم؛ فهدفها الوصول بالإنسان إلى مراتب الرقي والكرامة.
- **واقعية التطبيق:** وواقعية القيم تعني إمكانية تطبيقها على أرض الواقع في كل زمان ومكان ومهما اختلفت الظروف المحيطة بالواقع دون الوقوع والتورط في التناقض والنقص، بل تبقى دائماً حاکمة على الواقع وسيّدة الوقائع.
- **الثبات والذّوم:** فهي لا تقبل الاجتهاد أو التغيير أو التبدّل، وثباتها مستمد من ثبات مصدرها فهو المصدر الاعتقادي الوحيد الباقي بأصله الرّباني وحقيقته الرّبانية.
- **الإيجابية:** فالقيم الأخلاقية جزء من التصوّر الإسلامي التي يثير الشعور لإفراغ الطاقة الإيمانية في العمل الإيجابي... فحيثما ذُكر الإيمان ذُكر العمل الذي هو ترجمة واقعية للإيمان، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُو جَلْتَلُّو بُهُمُو إِذَا تَلِيْتَعَلِبُهُمَا يَأْتُهُزَادْتُهُمُ إِيمَانًا وَعَلَسَرَبَّهُمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ الحجرات: 15، فليس الأمر مجرد مشاعر بل هو انخراط في حركة الإنشاء والسعي لتشييد حياة كريمة وفق التصوّر الإيجابي (جابر مبارك العتي، 2016، ص27).

### المبحث الثالث: الأخلاقيات الطبية في الميزان القرآني ومقاصدها

تسليماً باكتمال الشرع في بلوغه للمكلف، وكماله في دلالاته على الصلاح والرشد تحصيلاً للرفعة والسعادة في الدارين، واستثماراً لعلم المقاصد القرآنية في ضبط أخلاقيات مهنة التطبيب، وتكريساً للجمع بين الشرع والطب قال العزّ بن عبد السلام: " الطب كالشرع وُضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدرء مفاصد المعاطب والأسقام" (العز بن عبد السلام، 2003، ج 1 ص6).

وحرصاً على إعمال منهج الجمع بين الشرع والطب، يمكن تنوحيه هذا الجمع بين العلمين بمقصد كلي وهو مقصد الجمع بين الطب والأخلاقيات، فمقصد الجمع بين الوظيفة والأخلاق دلت أدلة شرعية معتبرة نورد منها: قوله تعالى: ﴿قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾ يوسف: 55، وذلك إعداد من يوسف عليه السلام للقيام بمصالح الأمة على سنة أهل الفضل والكمال، وهو بلا رب منهج نبوي من الكريم ابن الكريم عليه السلام للجمع بين مكارم الأخلاق وممارسة المهام المنوطة به، وقوله تعالى: ﴿قالت إحداهما ياأبت استأجره إن خير من استأجرت القوي الأمين﴾ القصص: 26، فإثبات الأمانة والقوة هو علة حكم الإجارة.

ونخلص بناء على ما سبق إلى القاعدة الكلية وهي: **الحرص على أخلاقيات الطبيب يفضي إلى الكمال في الممارسة الطبية.**

وعليه فالأخلاقيات الطبية من حيث الحاجة إليها تتوزع على ثلاثة مستويات موزعة على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأخلاقيات الطبية على البعد الشخصي للطبيب

المطلب الثاني: أخلاقيات الطبيب أثناء الممارسة العلاجية

المطلب الثالث: أخلاقيات الطبيب في البيئة الطبية

ويجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن الفصل بين هذه المستويات، وإنما الفصل لأجل البيان والإيضاح.

**المطلب الأول: أخلاقيات الطبيب على البعد الشخصي**

وترتكز الأخلاقيات الطبية في هذا المستوى على مجموعة من المعايير نوردتها تفصيلاً :

### 1- الكفاءة والأهلية:

والمقصود بالكفاءة العلمية وتمام المؤهلات العلمية والجسدية والعقلية.

وأما الأدلة الشرعية في تحصيل التأهيل العلمي واعتبار الكفاءة، فمن القرآن قول الله تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً﴾ الاسراء:36، وقوله تعالى: ﴿وشددنا ملكه وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب﴾ ص:20، ومن السنة حديث النبي ﷺ: ﴿لا حلیم إلا ذو عثرة ولا حكيم إلا ذو تجربة﴾ (أحمد ابن حنبل، 2001م، ج 17 ص110).

وأما عن الغاية والحكمة من اعتبار الكفاءة والأهلية معياراً أساسياً هو تحصيل المقصد الجزئي في حفظ النفوس، فتحصيل المؤهلات العلمية يفضي إلى تجنب الأخطاء والمخاطر في الممارسة الطبية.

### 2- الأمانة

وهي بذل الوسع في النصح والاستشارة.

وقد حث على هذا الخلق أدلة معتبرة، فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون﴾ المؤمنون:8

وقوله تعالى: ﴿وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولاً﴾ الاسراء:34، وأما من السنة قول النبي ﷺ: ﴿أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها، إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر﴾ (البخاري، 2001م، ج 1 ص16).

فالمقصد الجزئي المبتغى هو: حفظ الأغراض والأعراض، فمتى توفرت الأمانة في الطبيب كان النتائج سلامة النفوس والمهج وكل ما تعلق بهما من درء التنقص والإساءة.

## ثالثا: العدالة

وهي المساواة في توزيع الخدمات الطبية بحيث لا تكون مقصورة على ذوي الجاه والنفوذ.

وأدلة هذا الخلق من القرآن الكريم كثيرة منها قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل: 90، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ النساء: 58، وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ النساء: 135.

والمتدبر في الآيات الكريمات يلاحظ أنّ لفظ العدل ورد مفردا معرّفا وهذا مما يدل على عمومته، فهو يستغرق كل عدل وفي جميع المجالات، والعدل في المجال الطبي فرد يشمل ويستغرقه اللفظ والمعنى في القرآن.

أما من السنة قول رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ الْمَقْسُطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَىٰ مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عِزٌّ وَجَلٌّ، وَكُلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَوْ﴾ (النسائي، 1986م، ج 8 ص 221).

فالمقصد الجزئي من الأدلة السابقة للعدالة هو تحقيق المساواة بين الخلق في تحصيل العلاج، وهذا مقصد نبيل في ضمان التكافؤ في الحظوظ بين المرضى لإرساء الطمأنينة في النفوس اتجاه من يمارس التطبيب.

## رابعا: المسؤولية الطبية

وهي مسؤولية ذاتية قوامها الإلتقان في العمل الطبي نظرا للتعامل المباشر مع الكيان الإنساني.

ومن الشواهد الشرعية للمسؤولية الطبية حديث النبي ﷺ: ﴿مَنْ تَطَبَّبَ، وَلَا يَعْلَمُ مِنْهُ طَبَّ، فَهُوَ ضَامِنٌ﴾ (أبو داود، 2009م، ج 6 ص 643)، وقوله ﷺ: ﴿كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ﴾ (البخاري، 2001م، ج 1 ص 272).

أما المقصد الجزئي للمسؤولية الطبية فهو دفع الفساد ونشر الوداد، فالإلتزام بهذا الخلق من شأنه ضمان الجودة في التطبيب، وإتقان الطبيب في مهامه من شأنه دفع العبث والفساد عن الأرواح مما يفضي إلى بناء الثقة والمودة بين المريض ومعالجه.

## المطلب الثاني: أخلاقيات الطبيب أثناء الممارسة العلاجية في الميزان الشرعي.

وهذه الأخلاقيات ضمن هذا المستوى إنّما تحدد العلاقة الأصيلة بين من يخضع للتطبيب وبين من يمارسه، وتشوّفاً للرقّي في هذه الرابطة كان التشوّف يبدأ من التوسّم بالأخلاقيات الآتية:

## 1- الإحسان

وهذا عام في كل الممارسات، وإنّما تصدر أخلاقيات الممارسة العلاجية كونه يستمد أهميته من التعامل مع الكيان البشري من منطلق الكرامة التي سطرها المولى ﷻ لبني آدم بمقتضى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (الاسراء: 70)، ويكون الإحسان بالأخص في بيئة المعالجة؛ لأنّ أشد ما يحتاج له المريض هو الإحسان من طبيبه على جميع المستويات سواء كان تشخيصا أو وصفا للدواء أو مراقبة طبية.

وتتبعاً لأدلة الإحسان في الشرع، قوله تعالى: ﴿وسنزيد المحسنين﴾ البقرة:58، وقوله تعالى: ﴿وأحسنوا إن الله يحب المحسنين﴾ البقرة:195، وقوله تعالى: ﴿إنّ رحمت الله قريب من المحسنين﴾ الأعراف:56، أما السنة فقد صورت عظمة التشريع في مراعاة الإحسان حتى في الذبيحة في قول النبي ﷺ: ﴿إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحد أحدكم شفرته، فليرح ذبيحته﴾ (أبو داود، 2009م، ج 4 ص 437)، فإذا كان هذا حال التشريع مع البهائم، فما ظنك بال مخلوق الذي أسجد الله تعالى له ملائكة الملكوت!!  
وعليه فمقصد خلق الإحسان هو: حفظ الأنفس والمهج، وهو مقصد كليّ باعتبار ارتباطه بالكليات الخمس.

## 2- الأمانة في الاستشارة الطبية

وهي بذل الوسع في توجيه المريض والحرص على علاجه الأمثل، ودليله من السنة قوله ﷺ: ﴿المستشار مؤتمن﴾ (بخاري، 1989م، ص 99)، والمقصد الجزئي يتمثل في: تقوية الصلوات والموذات.

## 3- حفظ الأسرار الطبية

وهو خاص بالمجال الطبيّ من حيث تعلّقه بالأمانة بمفهومها العام، فلا يحق للطبيب بأيّ حال من الأحوال إفشاء خصوصيات المريض وما تعلق بأحواله الشخصية، وأدلته من الشرع حديثاً رسول ﷺ: ﴿من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة﴾ (ابن ماجه، 2009م، ج 3 ص 579)، وقوله ﷺ: ﴿من ستر عورة أخيه المسلم، ستر الله عورته يوم القيامة، ومن كشف عورة أخيه المسلم، كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته﴾ (ابن ماجه، 2009م، ج 3 ص 580)، وقوله ﷺ: ﴿من ستر عورة مؤمن، فكأنما استحيا موءودة في قبرها﴾.

وإذا كانت الأدلة عامة في الستر، فهي خاصة في ستر الأسرار الطبيّة بحسب الأحوال والمقامات، وأما عن المقصد الجزئي فهو: صون العورات.

## رابعاً: عدم الإضرار

ومنطلقه من بداية العملية العلاجية بدءاً بالتشخيص ومروراً بوصف الدواء وانتهاءً بالمراقبة الطبية المستمرة، ودليله الشرعي قول الله تعالى: ﴿لَا تُضَارُّوْا وَالِدَةَ يُوْلدِهَا وَلَا مَوْلُودَهَا وَلَا مَوْلُودَ لَهَا يُوْلدِهِ﴾ البقرة:233، فهي دعوة قرآنية للوالدين بتجنّب الإضرار ببعضهما البعض، ومن السنة قول النبي ﷺ: ﴿لا ضرر ولا ضرار﴾ (مالك ابن أنس، 1991م، ج 2 ص 467)، وفي رواية عنه ﷺ قال: ﴿لا ضرر ولا ضرار، من ضارّ ضرّه الله، ومن شاقّ شق الله عليه﴾ (الدار قطني، 2004م، ج 4 ص 51).

فالغاية والمقصد من خلق عدم الاضرار هو تحصيل كمال التطبيب والنفع للمريض.

## خامساً: مبدأ الاستقلالية في اختيار المعالج

والاستقلالية تختصّ بالمريض في اختيار من يطيّب به، فلا شك أنّ الاختيار تجتمع فيه الكفاءة والجودة في الخدمات العلاجية، ودليل ذلك ما رواه الإمام مالك أن رجلاً أصابه جرح، فاحتقن الدم، وأن رسول الله ﷺ دعا له رجلين من بني أُمّار فقال: ﴿أيكما أطب؟﴾

فقال رجل: يا رسول الله أو في الطب خير؟ فقال: ﴿إِنَّ الَّذِي أَنْزَلَ الدَّاءَ أَنْزَلَ الدَّوَاءَ﴾ (أبو نعيم الأصفهاني، 2006م، ج 1 ص 190)، والحديث دليل على أنّ حق الاختيار مرتبط بالكفاءة والالتقان.

والمقصد الجزئي هو: حفظ الحرية الشخصية للمريض، فحفظ الحريات يفضي إلى التحصيل الأمان في التطبيب.

المطلب الثالث: - المستوى الثالث - الأخلاقيات في البيئة الطبية.

أولاً: احترام التخصص الطبي

دعا الشرع الحنيف إلى احترام التخصص وأهل الاختصاص، فضلاً عن أنّه حدّر من التطفل أو الخوض في غير ما هو أهل له.

فأمّا الأدلة الشرعية الداعية إلى التخصص قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرٌ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ التوبة: 122، فالآية الكريمة أقرت الدعوة إلى الفقه في الدين وهو التخصص بعينه، إذ المقصد منه تجنب الأمة الوقوع في المخاذير والزلات في أمور دينها، ولما كانت الدنيا مزرعة الآخرة كان المقصد ذاته في الشؤون الدنيوية، وتجنباً للعت والخرج في المعاش جعل أكثرها من تدير المخلوقين ما لم تخالف مقاصد الشارع بدليل قول النبي ﷺ: ﴿أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ﴾ (مسلم، لا يوجد، ج 4 ص 1836).

وأما في المسائل الشرعية فشاهد الامتثال في قوله ﷺ: ﴿إِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخَذُوا بِهِ﴾ (ابن ماجه، 2009م، ج 3 ص 527)، وأمّا قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ النساء: 83، ففيه تحريض من الشرع على ردّ الأمور إلى أهل التخصص فيها لأنهم يملكون ما لا يملك غيرهم من الفهم والإحاطة بالمستعصيات والقدرة على فك المعضلات وهو ما دل عليه لفظ الاستنباط في الآية الكريمة، وجعل هذا الرد من الأفضال الإلهية قصد مجانبة الصواب رحمة من المولى ﷻ، كما أنّ التحذير الذي جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ الاسراء: 36، فدليل صارخ في وجه من يتعدى حدود معرفته إلى ما لا يحسن، بل أبعد من ذلك فالإسلام جعل مبلغ الحسن في إسلام المرء تركه ما لا يعنيه في الأمور كلّها بمقتضى حديث النبي ﷺ: ﴿مَنْ حَسَنَ إِسْلَامَ الْمَرْءِ تَرَكَهُ مَا لَا يَعْنِيهِ﴾ (مالك، 1991م، ج 2 ص 74).

وقد أقرت السنة النبوية التخصص وذلك لزوماً للناموس الكوني الذي أودعه المولى ﷻ في الخليقة وهذا ما أقره حديث النبي ﷺ: ﴿اعْمَلُوا فِكْلَ مَيْسَرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ﴾، ومما يرشد إليه الحديث هو رحمة الاختلاف البشري في تأصيل الاختلاف في التخصصات المنوطة ببني آدم، وتحقيق مناط هذا التوجيه في تخصيص النبي ﷻ لصحابته بما يميّز كل واحد عن الآخر بمقتضى ما يملك من مؤهلات ومواهب في قوله ﷺ: ﴿أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَقْوَاهُمْ فِي اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءُ عَثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيٌّ، وَأَمِينُ أُمَّتِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَأَعْلَمُ أُمَّتِي بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ، وَأَقْرَوُهُمْ أَبِي، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدٌ﴾ (الجوزجاني، 1997م، ج 2 ص 375).

وتتبعاً للأدلة الشرعية، نجد أنّ مبدأ التخصص كان متأصلاً في حياة السلف الصالح والدليل يقول قتادة: ﴿كان أعلم التابعين أربعة: عطاء بن أبي رباح أعلمهم بالمناسك، وعكرمة أعلمهم بسيرة رسول الله ﷺ وسلم وسعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير، والحسن أعلمهم بالحلال والحرام﴾ (السيوطي، 1974م، ج 4 ص 241)، ووصل أمر إجلال التخصص إلى حدّ تشديد العقوبة على أدعياء العلوم المتسبين في الضرر والإضرار مصداقاً لقوله ﷺ: ﴿من تطيب ولم يعلم منه طب فهو ضامن﴾ (أبو داود، 2009م، ج 6 ص 643)، بل وذهب علماء الإسلام إلى حدّ الحجر على الطبيب الجاهل الذي يداوي الأمة وهو لا يعلم شيئاً من فن الطب، فترهق الأرواح بجهله.

وما يشهد كذلك لذا الطرح مسلك الفطرة، فقد فطر المولى ﷻ الإنسان على نظام جسدي يجسد التخصص بأتمّ معناه، فالعين إنّما خصت بالإبصار وكذا الأذن خصت بالسمع وهلم إلى وظائف الجسم ستجد عجباً لو ترى عينك؟ ومن خلال عرض الأدلة الشرعية يتبين جلياً حرص الإسلام على مبدأ احترام التخصص وذلك تحصيلاً للمقصد الجزئي: توسيد الأمور إلى أهلها، وهذا المقصد قد تفانى التشريع في تجسيده وتفعيله حتى يضمن الجودة في التحصيلات على جميع المستويات العلمية والعملية وحتى يجنب المكلف الفوضى في حاله ومآله، فقد قال النبي ﷺ: ﴿إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة﴾ (البخاري، 2001م، ج 1 ص 21).

### ثانياً: الحرص على التكوين العلمي

وهو الحفاظ على تطوير الكفاءة العلمية، ومواكبة الجديد العلمي في المجال الطبي خاصة وأنّ الأبحاث العلمية الطبية في تسارع مستمر، كما أنّ الإقامة عند حياض العلم والمعرفة تكسب المقيم نعمةً نظراً، ودقة فهم والحذق في معالجة المستجدات والنوازل، وفي ذلك أدلة شرعية معتبرة لإقرار الحرص على اتباع الأفضل وتخيّر الأصلح تشوّفاً وتعميماً للمصلحة، ومن هذه الأدلة قوله تعالى: ﴿قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولو الألباب﴾ (الزمر: 9)، قال ابن عاشور: "ووقع فعل يستوي في حيز النفي يكسبه عموم النفي لجميع جهات الاستواء، وإذ كان نفي الاستواء كناية عن الفضل، فقد آل إلى إثبات الفضل للذين يعلمون على وجه العموم، فإنك ما تأملت مقاما اقتحم فيه عالم وجاهل إلا وجدت للعالم فيه من السعادة ما لا تجده للجاهل" (محمد الطاهر ابن عاشور، 1984م، ج 23 ص 349).

وكما أنّ الشرع أقرّ الفضل للعالم، فقد أمره بالاستزادة من العلم في قوله تعالى: ﴿وقل رب زدني علماً﴾ (طه: 114)، فهذا توجيه للنبي ﷺ للاستزادة من العلم، ذلك أنّ المعمورة تحتاج إلى علم تقوم عليه حركة الحياة إلى قيام الساعة، علم يشمل الأزمنة والأمكنة، فلا بد له أن يُعدّ الإعداد اللازم لهذه المهمة (الشعراوي، 2001م، ج 15 ص 4159).

وعن أبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ كان يقول: ﴿اللهم انفعني بما علمتني، وعلمني ما ينفعني، وزدني علماً، والحمد لله على كل حال﴾، قال ابن عيينة: "ولم يزل ﷺ في زيادة حتى توفاه الله عز وجل" (توفيق الرحمان، لا يوجد، ج 3 ص 99)، وما أمر الله تعالى رسوله ﷺ بطلب الزيادة في شيء إلا في العلم (النسفي، 1998م، ج 2 ص 385)، ولم يكتف موسى عليه السلام بما عنده من العلم بل سعى إلى الطلب والاستزادة من الخضر عليه والسلام ﴿قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمن مما علمت رشداً﴾ (الكهف: 66)، وفي ذلك يقولون: وذلك أن الحذق في العلم والتفنن فيه والاستيلاء عليه إنما هو بحصول ملكة في الإحاطة

بمبادئه وقواعده والوقوف على مسأله، واستنباط فروع من أصوله، وما لم تحصل هذه الملكة لم يكن الخلق في ذلك الفن المتناول حاصلًا" (ابن خلدون، 1988م، ج 1 ص 543).

فالمقصود الجزئي هو تحصيل جودة التعليم الطبي، فمن شأن التكوين التعليمي الدائم ضمان الجودة في العملية العلاجية، وهذا ما يتشوف إليه المريض، إذ أنّ أصل الجودة، من اللفظ جَوَدَ الدال على كثرة العطاء والحسن والتأنق، وأجاد الرجل إجادة أتى بالجيد من القول أو الفعل، ومنه قول الله تعالى: ﴿إذ عرض عليه بالعشي الصافنات الجياد﴾ ص: 31 (ابن فارس، 1998م، ج 1 ص 154).

### ثالثاً: نشر الطرق العلاجية

فالطبيب ملزم أخلاقياً بعدم كتم العلم الذي يمتلكه، ذلك أن علم الطب من العلوم التي يحصل بها رفع الغبن عن المريض، بل وقد رقاها بعض العلماء من حيث الأفضلية إلى درجة العلوم الشرعية وهذا ما يشير إليه العز بن عبد السلام: "الطب كالشرع وضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدرء مفاسد المعاطب والأسقام" (العز بن عبد السلام، 2003م، ج 1 ص 6).

وانطلاقاً من هذا التماثل من حيث الأهمية والحاجة، فيقاس كتمان العلوم الطبية على العلوم الشرعية، فالعلوم الطبية وسيلة التطبيق وقد تقرر أنّ الوسائل تنزل منزلة الغايات.

وإذا خلصنا إلى هذه النتيجة فأدلة كتمان العلم الشرعي لها المدلول ذاته في كتمان العلوم والطرق العلاجية.

ومما استفاض به النقل، قول النبي ﷺ: ﴿من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار﴾ (البيزار، 1988، ج 16 ص 181)، وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿تناصحوا في العلم، ولا يكتم بعضكم بعضاً؛ فإن خيانة في العلم أشد من خيانة المال﴾ (الطبري، 1994م، ج 11 ص 270)، وقال قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق الذين أتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾ آل عمران: 187، "فمن علم شيئاً فليعلمه، وإياكم وكتمان العلم، فإن كتمان العلم هلكة، ولا يتكلمن رجل ما لا علم له به" (الساعدي، 1990م، ج 18 ص 110).

وقد رغب الشرع في إنفاق العلم والمسارة في تبليغه، وفي ذلك يقول النبي ﷺ: ﴿بلغوا عني ولو آية﴾ (البخاري، 2001م، ج 2 ص 445)، وقال ﷺ: ﴿نصر الله أمرئ سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها﴾ (ابن ماجه، 2009م، ج 1 ص 156م)، كما ربط الخيرية بطلب العلم وتعليمه في قوله ﷺ: ﴿خيركم من تعلم القرآن وعلمه﴾ (البخاري، 2001م، ج 3 ص 341)، قال سفيان الثوري: "أفضلكم" (ابن الملقن، 2008م، ج 24 ص 124).

وتأصيل هذا الخلق يقود إلى تأصيل مقصده الجليل والمتمثل في: درء الاحتكار العلمي والعلاجي، وهذا ما أرشد إليه عموم قوله ﷺ: ﴿لا يحتكر إلا خاطئ﴾ (ابن أبي شيبه، 1989م، ج 4 ص 301)،

وتتظافر المقاصد الجزئية السالفة لتتوج بمقصد كلي هو: الارتقاء بالبيئة الطبية أخلاقياً، ذلك أنّ السعي لإرساء دعائم البيئة الطبية المتوازنة أخلاقياً يُفضي بالضرورة إلى مناخ أمثل في الممارسة العلاجية رغبة في الأحسن وإلى مجانبة الكمال في التطبيق تأسياً بالمنهج النبوي في التشوف للكمالات في قوله ﷺ: ﴿إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أعلى الجنة﴾ (البيزار، 1988م، ج 10 ص 139).

## الخاتمة:

وفي الختام أحظ الرجال في منتهى بحثي الموسوم ب: الأخلاقيات الطبية في الميزان القرآني، والذي كانت تجربة علمية لاستقراء أخلاقيات الطب بالاعتماد على مقاصد القرآن وكتلياتها، وتكريسا للفائدة العلمية، أخلص إلى نتائج أتوج بها هذا العمل البحثي:

1. سعة المقاصد القرآنية من حيث المناهج في استيعاب العلوم، والطب أنموذجا لهذا الاستيعاب.
2. اعتبار الميزان القرآني في تأسيس وضبط وتقنين الأخلاقيات الطبية والذي يزيد قوة إلى قوتها.
3. مقاصد الأخلاق الطبية هي عينها مقاصد التشريع.

أما عن التوصيات فأجملها في:

1. تكتيف الوعي المهني بأهمية الأخلاقيات الطبية بعقد الندوات والمحاضرات والدروس المسجدية.
2. إدراج مادة الأخلاقيات المهنية في المنظومة الجامعية ومعاهد التكوين المهنية.
3. تشكيل لجان للأخلاقيات الطبية.
4. تشكيل مجلس الأخلاقيات الطبية مع وضع مدونة السلوك الأخلاقي الطبي.

وأخيرا هذه الأبيات للطبيب الجامع بين الحسنيين الطب والأخلاقيات:

يا جامع الطب والخلقأبشر بمكرمة لا بد تلقاها

أنت الطبيب الذي قلبه صافي في فنه حذق في علمه ضاهي

## المصادر والمراجع:

1. ابن ماجة، سنن ابن ماجة، دار الرسالة العالمية، بيروت.

2. مسلم، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
3. مالك، موطأ مالك، باب: ما جاء في حسن الخلق، مؤسسة الرسالة، بيروت.
4. الجوزجاني، التفسير من سنن سعيد ابن منصور، دار الصميعي، السعودية.
6. جلال الدين السيوطي، الاتقان في علوم القرآن، ت: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار الهيئة العامة للكتاب، مصر.
9. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر.
10. محمد متولي الشعراوي، تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، مصر.
11. توفيق الرحمان، في دروس القرآن، ت: عبد العزيز بن ابراهيم، دار العليان، القصيم، المملكة العربية السعودية.
12. أبو البركات النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ت: يوسف علي البدوي، دار الكلم الطيب بيروت.
13. ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، ت: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت.
14. ابن فارس، مقاييس اللغة، - الزنجشيري، أساس البلاغة، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية بيروت.
15. البزار، البحر الزخار، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.
16. الطبري، المعجم الكبير، ت: حمدي عبد المجيد، مكتبة بن تيمية، القاهرة.
17. أحمد الساعاتي، الفتح الرباني لترتيب مسند الامام أحمد بن حنبل، دار احياء التراث العربي، بيروت..
21. ابن الملقن الشافعي، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، دار النوادر دمشق.
22. ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، دار الرشد، الرياض.
23. العز بن عبد السلام، قواعد الأحكام في إصلاح الأنام، دار ابن حزم، الجزائر.
24. عوا عادل، القيمة الأخلاقية، دار جامعة دمشق، سوريا.